

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

46454 - لا يمين لولد مع يمين والد ولا يمين لزوج مع يمين زوج ولا يمين لمملوك مع يمين
ملك ولا يمين في قطيعة رحم ولا نذر في معصية ولا طلاق قبل النكاح ولا عتاقة قبل الملكة ولا
صمت يوم إلى الليل ولا مواصلة في الصيام ولا يتم بعد حلم ولا رضاعة بعد الفطام ولا تغريب
بعد الهجرة ولا هجرة بعد الفتح .
(عد - عن جابر وفيه حزام بن عثمان الأنصاري قال في المغني : متروك بالاتفاق مبتدع)